

شيخ المضيرة أبو هريرة

[118] ورد أبو إسحاق الاسفراينى ومن وافقه ، المرسل مطلقا حتى مراسيل الصحابة (1) . وأخرج العقيلي من حديث ابن عوف قال: ذكر أيوب السختياني لمحمد ابن سيرين حديثا عن أبي قلابة فقال: أبو قلابة رجل صالح ! ولكن عمن ذكره أبو قلابة ؟ وأخرج في الحلية من طريق ابن مهدي عن ابن لهيعة أنه سمع شيخا من الخوارج يقول بعد ما تاب: إن هذه الاحاديث دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم ! فإننا كنا إذا هويانا أمرا صيرنا له حديثا ! قال الحافظ ابن حجر: هذه وا □ قاصمة الظهر للمحتجين بالمرسل، إذ بدعة الخوارج كانت في مبدأ الاسلام، والصحابة متوافرون، ثم في عصر التابعين فمن بعدهم - وهؤلاء إذا استحسنوا أمرا جعلوه حديثا ! وأشاعوه ! فربما سمع الرجل الشئ فحدث به ولم يذكر من حدثه به تحسينا للطن، فيحمله عنه غيره، ويحجى الذى يحتج بالمنقطعات (2) فيحتج به مع كون أصله ما ذكرت (3) . مراسيل الصحابة: هذا ما قالوه وشددوا فيه في أمر مراسيل غير الصحابة، وأما مراسيل الصحابة فقد قالوا: إن حكمها حكم الموصول على المشهور، الذى ذهب إليه الجمهور. قال ابن الصلاح: لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه، مرسل الصحابي، مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن النبي (ص) ولم يسمعه منه، لان ذلك في حكم الموصول المسند ! لان رواياتهم _____ (1) ص 2 ج 7 من فتح الباري لابن حجر العسقلاني. (2) قال النووي في التقريب في تعريف " المنقطع " : الصحيح الذى ذهب إليه الفقهاء والخطيب وابن عبد البر وغيرهما من المحدثين: أن المنقطع ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه، وأكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي عن الصحابي، كمالك عن ابن عمر ص 7. (3) ص 245 من توجيه النظر. (*)